

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٢٠ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف طنطا المؤرخ ٢٠١٥/١/١٩ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة الثانية الجنائية - مأمورية بمنها بمحكمة استئناف طنطا المختصة بنظر الجنائية رقم ١٠١٢ لسنة ٢٠١٥ جنایات الخصوص المقيدة برقم ٧٩ لسنة ٢٠١٥ جنایات كلی شمال بمنها ، والجنائية رقم ٢٩٦٧٤ لسنة ٢٠١٤ جنایات مركز طوخ المقيدة برقم ٦١٢٧ لسنة ٢٠١٤ جنایات كلی شمال بمنها ، والمحدد لنظرهما جلسة ٢٠١٥/٣/٧ إلى محكمة كفر شكر الجزئية ، بدلاً من مقرهما الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٥/٣/٧

صدر في ٢٠١٥/١/٢٢

وزير العدل

المستشار / محفوظ صابر